

## 172 الرسالة للشافعی للشیخ مصطفی العدوی 6102

مصطفی العدوی

قل هذه سبلي ادعو الى الله على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين قدر يا مني يقرأ تفضل باسم الله والحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وبعد - 00:00:00

اللهم بارك في شيخنا واجزه عنا خيرا والحاضرين. واياك تفضل قال الامام الشافعی رحمه الله فلما مسح رسول الله صلی الله علیه وسلم علی الخفین لم يكن لنا والله اعلم ان نمسح علی عمامة ولا برقع - 00:00:45  
ولا قفازین قیاساً علیهما واثبتنا الفرض في اعضاء الوضوء كلها وارخصنا بمسح النبي صلی الله علیه وسلم في المسح علی الخفین دون ما سواهما قال فتعد هذا خلافاً للقرآن كنت - 00:01:04

لا تخالف سنة رسول الله كتاب الله لحال. نعم قال فما معنی هذا عندك قلت قلت معناه ان يكون قصد بفضل امساس القدمین الماء من لا خفي عليه لبسهما كامل الطهارة - 00:01:25

قال اويجوز هذا في اللسان؟ ولماذا هذا التکلف کله يعني انتوا تعرفون الوجه الذي يناقش فيه الامام الشافعی يقول الامام الشافعی ان النبي شرع لنا علیه الصلاة والسلام مسح علی الخفین - 00:01:46

فلم نتجه الى قیاس القفازین علی الخفین ولا العمامة علی الخفین کذا يقول الامام الشافعی آآ يقول ان الرسول رخص لنا في المسح علی الخفین المحجج يقول تعد هذا خلاف للقرآن فقال لا تخالف سنة رسول الله كتاب الله کلامه صحيح - 00:02:05  
قال فما معنی هذا عندك معنی هذا عندي ان آآ ان الله قال وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاکم عنه. فاتانا الرسول ذلك وانتهى الامر لكن يبدأ في الرد باقيسة لا تفضل تفضل - 00:02:30

ان يعني هو يريد ان يقول وجیه التفسیر ستدخل فيها الجوربین وتدخل فيها ما كان في معنی الخفین يعني هو يقول قلت معناه ان يكون قصد بفرض امساس القدمین الماء - 00:02:52

من لا خفي عليه لبسهما كامل الطهارة. يعني يؤول الاية اذا بس هو يؤول الاية الان يعني يا ايها الذين امنوا اذا قمت من الصلاة فاغسلوا وجوہکم وايديکم المرافق وامسحوا برؤوسکم وارجلکم من الكعبین - 00:03:08

الجمهور يقولون وارجلکم الى الكعبین واغسلوا ارجلکم الى الكعبین فهنا نقول ان الله قصد بذلك بفرض امساس الماء القدمین الماء من لا خفي عليه لبسهما كامل الطهارة قل کأن المعنى - 00:03:27

وارجلکم الى الكعبین يا من لا تلبسون الخفین وانتم على طهارة. ولماذا هذا التقدير کله انا اقصد هو يقول ان الخطاب لعله اراد ذلك يقول هذا. يعني کأنه جعل الاصل هو لبس - 00:03:49

الخفین فقال يا من لم تلبسون الخفین على طهارة عليکم غسل ارجلکم من الكعبین ایه الكلام ده لا يحتمل مثل هذا نعم اتفضل. هو قال مثل هذا لعله ليبيین عدم التعارف - 00:04:14

هو عدم التعارض مدفوع من زمن الحمد لله ما عندنا تعارض ان السنة مبینة لكتاب العزيز وتضییف الیه اشیاء نعم لكن لعل له منهجه لان السنة تضییف اشیاء او لا تضییف اشیاء سبقت الاشارة اليها - 00:04:29

لكن غيره يستريح من هزا العناء کله لحزة بس؟ نعم لو ارجلکم في المسح فقط يعني اذا قرأتها على الخفین وامسحوا برؤوسکم وارجلکم سيكون حکم رجلین المسح عطاها على الرأس - 00:04:48

بس هزا الذي يستفاد لكن لا دخل لها بالخفین ايضاً نعم لا مش مهموم هو يزهـب الى هذا مع الجمهور القایلین بعدم جواز المسح على

العمامة المسح على الامام الجمھور على عدم جوازه - 00:05:17

تفضل قال ولا يجوز هذا في اللسان قلت نعم كما جاز ان يقوم الى الصلاة من هو كما جاز ان يقوم الى الصلاة من هو على وضوء فلما يكون المراد - 00:05:35

بالوضوء استدلالا بان رسول الله صلی الله عليه وسلم صلی صلاتين وصلوات بوضوء واحد جزاك الله خير - 00:05:51